



علاقة الفقهاء بالسلطة في بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي
من خلال كتابه "تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلطين" أنموذجاً

خالد عون علي مليك

جامعة الزاوية / كلية التربية أبو عيسى - قسم التاريخ

<https://orcid.org/0009-0000-4245-288x>

k.amlik@zu.edu.ly

The Relationship Between Jurists and Authority in the Islamic Maghreb: The Jurist
Muhammad ibn Abd al-Karim al-Maghili as a Model Through His Book "Taj al-Din
fima Yajib ala al-Muluk wa al-Salatin

Dr. Khalid Awn Ali Malik

University of Zawiya / Faculty of Education Abu Issa - Department of History

تاريخ الاستلام: 2026/05/30 تاريخ المراجعة: 2026/06/20 تاريخ القبول: 2026/06/28

تاريخ النشر: 2026/07/22

ملخص

بحكم دور الفقهاء الديني، والعلمي بمجتمعات بلاد المغرب الإسلامي نشأت علاقات بينهم، وبين حكامهم في تلك المجتمعات، وأخذت تلك العلاقات صور مختلفة تراوحت بين المعارضة، وربما العداوة، وظهر هذا النوع من العلاقات بشكل مبكر في بلاد المغرب منذ زمن دولة الأغلبية (184-296هـ/800-909م)، إذ لم يتقبل كثيرا من فقهاء دولة الأغلبية حكامهم، واغظوا لهم في النصيحة، حتى خاف منهم حكامهم، وكانوا يهابونهم، ولا يفضلون الاصطدام بهم حتى لا يثيروا الرعية، وعرفت معارضة فقهاء- المالكية- لحكامهم في بلاد المغرب ذروتها زمن الدولة الفاطمية الشيعية (296-362/909-972م)، وفي المقابل كانت هناك صورة أخرى من العلاقات ربطت الفقهاء بالحكام، وهي تلك العلاقة التي أخذت شكل ودي، واتسمت بالتعاون بين الطرفين، وبنيت على قاعدة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر إذ حمل الفقهاء على عاتقهم مسؤولية تصير، وتنوير الحكام، وتوجيههم للعمل بما يتماشى وتعاليم الدين الإسلامي، وأمر الشرع مما نتج عنه استقرار تلك الدول، ومن أجل نجاح هذا المسعى ألف الفقهاء مؤلفات وجه مضمونها لحكامهم، وكان من أشهر من سلك هذا المنحى في فترة متأخرة من تاريخ بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي (ت909هـ/1503م)، من خلال كتابه تاج الدين فيما يجب على الملوك، والسلطين ولبيان هذا النوع من العلاقات جاء عنوان هذه الدراسة (علاقة الفقهاء بالسلطة في بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي من خلال كتابه تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلطين، أنموذجاً). وعليه تهدف هذه الدراسة للبحث في طبيعة علاقة الفقيه بالسلطة، ومنهج الذي قامت عليه تلك العلاقة، وما هي أهم الجوانب التي قدم فيها الفقيه تعاليمه، ونصحه لأهل السلطة، وبغض النظر عن أبواب الكتاب التي فصل لها المغيلي فإن تلك الجوانب قسمت بالبحث -حسب تقسيم الباحث - إلى: أولاً، النظام السياسي، وشمل: 1- صفات الأمير، 2- أركان الحكم والحاشية 3- متابعة الأمير لشؤون دولته، ثانياً، النظام القضائي، وقسم إلى 1-

علاقة الفقهاء بالسلطة في بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي من خلال كتابه "تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين" أنموذجاً

الاهتمام بالحالة النفسية للخصوم 2- إجراءات التقاضي 3- أنواع القضايا ثالثاً، النظام المالي، وظم، 1- واردات بيت المال 2- أوجه صرف الأموال.
الكلمات المفتاحية

الفقهاء، أصحاب السلطة، توجيهات، النظام السياسي، النظام القضائي، النظام المالي.

Abstract

The jurists of the Islamic Maghreb societies maintained close ties with one another, yet their interactions with the ruling authorities took on various forms—ranging from opposition to outright hostility. This dynamic was clearly evident as early as the Aghlabid era (184–296 AH / 800–909 CE); many Aghlabid-era jurists did not readily accept their rulers and were often harsh in their counsel. For their part, the rulers held these jurists in awe and sought to avoid direct confrontation with them, fearing the impact such conflict might have on the populace. Juridical opposition—specifically from the Maliki school—to the ruling authorities in the Maghreb reached a peak of intensity against the Fatimid state (296–362 AH / 909–972 CE). Conversely, there existed other facets to the relationship between jurists and the state ...with rulers—a relationship that was amicable and cooperative in nature, grounded in the principle of "enjoining good and forbidding evil." Jurists took it upon themselves to enlighten and guide rulers, directing them to act in accordance with the teachings of Islam and the dictates of Sharia, thereby fostering the stability of these states. To advance this endeavor, jurists authored works specifically addressed to their rulers. A prominent figure who adopted this approach during the later period of the Islamic Maghreb was the jurist Muhammad ibn Abd al-Karim al-Maghili (d. 909 AH/1503 CE), notably through his book **Taj al-Din fima Yajib al-Muluk wa-al-Salatin** (The Crown of Religion: On the Duties of Kings and Sultans). It is to elucidate this type of relationship that the present study is titled "The Relationship Between Jurists and Authority in the Islamic Maghreb This study examines the nature of the relationship between the jurist and the ruling authority—using the jurist Muhammad bin Abd al-Karim al-Maghili and his book **Taj al-Din fima Yajib al-Muluk wa al-Salatin** (The Crown of Religion Regarding the Obligations of Kings and Sultans) as a case study. It explores the principles underpinning this relationship and the key areas in which the jurist offered his teachings and counsel to those in power. Setting aside the book's original chapter structure, the study categorizes these aspects as follows: First, the political system, comprising the qualities of the ruler, the pillars of governance and the royal entourage, and the ruler's oversight of state affairs; Second, the judicial system, divided into the psychological state of litigants, litigation procedures, and types of cases; and Third, the financial system, encompassing the revenues of the public "...treasury (*Bayt al-Mal*) and the allocation of funds

مقدمة

علاقة الفقهاء بالسلطة في بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي من خلال كتابه "تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين" أنموذجاً

اضطلع الفقهاء في مجتمعات بلاد المغرب بدور مهم في المراحل التاريخية المختلفة التي مرت بها المنطقة خلال العصر الإسلامي، فبجهودهم تعلم النشء، ونهل طلبة العلم من معينهم ما أرادوا معرفته من علوم شتى، ومن حولهم انتظمت حلق الدروس، والمناظرات العلمية المختلفة؛ ونظرا لمكانتهم تلك وصلوا إلى أن تقلدوا مناصب عليا في دول المغرب المختلفة فكان منهم مستشارين للحكام، وقضاة مرموقين، وأئمة مشهورين، ومحتسبون، ومشرفون على العمال، والولاء، وكان يدعون إلى اتباع الحق، ورفع الظلم، مؤكدين على ضرورة تحقيق مبادئ الإسلام الداعية إلى التسامح، ونشر العدل.

ونظرا لتلك المكانة التي تمتع بها العلماء في بلاد المغرب الإسلامي نجدهم على تواصل مع السلطة الحاكمة التي كانوا تحت سلطانها، والمتتبع لذلك التواصل يلاحظ أن علماء بلاد المغرب في العصر الإسلامي كانت لهم علاقات مع أهل السلطة حملت أكثر من وجه، إذ ارتبط بعض العلماء باهل السلطة بعلاقة المعارض، وبشدة، وبشكل علني كما حصل من أكثر من فقيه زمن الأغالبة - الفقيه البهلول بن راشد مثلا -، في حين أرتبط بعض الفقهاء بعلاقة تعاون أو خضوع، وتماشى مع سياسات حكامهم (القاضي أبوحنيفة النعمان قاضي الفاطميين مثلا)، وفي تجارب مميزة، وفي هذا المقام نحاول عرض نوع وسطي من العلاقة بين الفقيه، وأهل السلطة، وقد جمع اتباع هذا الاتجاه بين مسؤولية الفقهاء الدينية، والعلمية، ومسؤولية التأثير، والتوجيه السليم لأهل السلطة، وقد تصدى أولئك الفقهاء إلى نشر مثل هذه المبادئ سواء عن طريق مجالسهم، وحلقهم الدراسية، وخطبهم، أو من خلال مؤلفاتهم، وقد وجه العديد منهم ما يحمله من أفكار إلى أهل السلطة، باعتبارهم يملكون زمام الأمور، ويبيدهم وسائل الحل، والعقد، ونظرا لكثرة علمائنا الأجلاء في هذا الشأن، فإن الباحث في هذا المقام يكتفي بعرض أنموذج لهم يتمثل في شخص الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي ، وذلك من خلال كتابه تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين.

اهمية البحث :

تكمن اهمية موضوع البحث في كونه من الموضوعات العلمية التي تبين دور الفقهاء في المجتمعات الإسلامية عامة، وفي مجتمعات بلاد المغرب خاصة، إذ يعد الفقهاء من الركائز الأساسية التي نهضت بها تلك المجتمعات ففضلا عن دورهم الديني، والعلمي نجد لهم أثر كبير في الحياة السياسية من خلال ما تقلدوه من مناصب من ناحية(وزراء، وكتاب، وقضاة)، ومن خلال التأثير المباشر في أهل السلطة الحاكمة عبر مواقفهم المعارضة أو المساندة للأمراء، ومن خلال ما قدموه لهم من نصح، وتوجيه، وعليه يعد أثر الفقهاء في الحياة السياسية أثر مزدوج إذ عملوا على تقنين، العلاقة بين أهل السلطة، والرعية من ناحية، ووقفوا بالمرصاد أمام سياسات الأمراء الخاطئة، والمخالفة للشريعة الإسلامية من ناحية ثانية، وبالتالي وضعوا أسس متينة تضمن للمجتمع استقراراً حقيقياً على جميع الصعد الدينية، و السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية منها.

اهداف البحث :

- التعرف على أثر الفقهاء في الحياة السياسية بدول المغرب الإسلامي من خلال ما قدمه المغيلي عبر مؤلفه تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين.
- توضيح دور الفقهاء في الدفاع عن حقوق المسلمين بمجتمعاتهم لا سيما مجتمعات بلاد المغرب، من خلال حرصهم على ترسيخ أسس العدل، والمساواة، وإلزام الأمراء بتحقيق هذه الأسس.

-بيان جهود الفقهاء في تصحيح أفكار، ومفاهيم أهل السياسة الخارجة عن تعاليم الدين الإسلامي وهي الجهود التي أدت إلى كبح جماح أهل السلطة، وقننت من صلاحياتهم المطلقة.
-التأكيد على مكانة الفقهاء - المغيلي أنموذجاً - بمجتمعات بلاد المغرب تلك المكانة التي خلقت توازناً بين الرعية، وحكامها بتلك المجتمعات.

أولاً - التعريف بالفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي :

هو أبو عبدالله محمد بن عبدالكريم المغيلي التلمساني⁽¹⁾، ولد بتلمسان⁽²⁾ ولم يحدد من ترجم له أي تاريخ لولادته، حفظ القرآن بمسقط رأسه ثم رحل إلى بجاية⁽³⁾ وبها أخذ في تلقى عديد العلوم على يد مجموعة من الفقهاء⁽⁴⁾ حتى تبحر في علوم الفقه، وعلوم اللغة، عرف بحبه، و دفاعه عن الدين الإسلامي، والسنة النبوية الشريفة، ومن بجاية أنتقل إلى مدينة توات⁽⁵⁾، وكانت له رحلة إلى بلاد ما وراء الصحراء حيث حل معلماً بعدد الممالك في بلاد السودان⁽⁶⁾، وفي إحداها ألف كتابه تاج الدين ثم عاد إلى مدينة توات واستقر بها، وكانت بها وفاته سنة 909هـ/1503م.⁽⁷⁾

كان المغيلي من أكابر العلماء، وعالم مدينة توات في زمانه، شهد له أقرانه بالذكاء، وبسعة الفهم، والإدراك، وبفصاحة اللسان، كانت له مؤلفات متنوعة شملت الفقه، والتفسير، واللغة، والشعر، وقد ذكرت المصادر التي عنيبت بتاريخ المغيلي من بين مؤلفاته : مؤلف هدية المترشدين ونصيحة المهتدين، ومصباح الأرواح في أصول الفلاح، وشرح الجمل في المنطق أسماها شرح منح الوهاب في رد الفكر إلى الصواب، رسالة في الخلافة، وتنبيه الغافلين عن مكر الملبسين بدعوى مقامات العارفين، وشرح بيوع الآجال، ومؤلف إفهام الانحال، البدر المنير في علوم التفسير، وإكليل المغني أو مغني النبيل وهو شرح لمختصر خليل، ومفتاح النظر في علم الحديث، وغيرها من الشروح، والمختصرات، والمنظومات الشعرية مثل قصيدة الميمية على وزن البردة في مدح النبي صلى الله عليه وسلم.⁽⁸⁾

التعريف بكتاب تاج الدين فيما يجب على الأمراء والسلطين :

النسخة التي بين يدي الباحث من كتاب تاج الدين فيما يجب على الأمراء، والسلطين هي نسخة مطبوعة من الحجم المتوسط، محققة من قبل محمد خير رمضان يوسف منشورات دار ابن حزم ببירות، ونشرت باعتبارها طبعة أولى سنة 1994م، وجاءت هذه النسخة في 62 صفحة، شملت مقدمة للمحقق، ومقدمة مؤلف الكتاب الذي بدوره قسمه إلى ثمانية أبواب حمل كل باب منها ما يعد نصائح، وحكم، وتعليمات موجه للحكام، وعليهم اتباعها، وحملت تلك الأبواب العناوين التالية : الباب الأول، فيما يجب على الأمير من حسن النية، الباب الثاني، فيما يجب على الأمير من حسن الهيئة، الباب الثالث، فيما يجب على الأمير من ترتيب مملكته، الباب الرابع، فيما يجب على الأمير من الحذر بالحضر والسفر، الباب الخامس فيما يجب على الأمير من الكشف عن الأمور، الباب السادس فيما يجب على الأمراء من العدل في الأحكام، الباب السابع في مجبي الأموال من وجوه الحلال، الباب الثامن في مصارف أموال الله.⁽⁹⁾

ذكر من ترجم للمغيلي أنه كان مقدماً على الأمور جسوراً⁽¹⁰⁾، وفي هذا المقام لا يمكن أن ننظر إلى وصف المغيلي السابق كونه مقدماً جسوراً أنه وصفا نظرياً بل نجده وصف ترجمه المغيلي على أرض الواقع من خلال إقدامه على تأليف كتاب تاج الدين الذي وجه محتواه، وبكل شجاعة، وجراءة إلى أهل السلطة، وهو مؤلف يعد في حقيقته بمثابة دستور مصغر صيغ بطريقة مبسطة، فالكتاب رغم صغر حجمه إلا أن مؤلفه وضع فيه خلاصة فكره فيما يتعلق بنظام الدولة السياسي فشمّل بتوجيهاته في هذا الجانب شخص الأمير، حيث أوضح له أدق التفاصيل التي

يجب عليه أن يتحلى بها مع رعيته من خروجه عليهم إلى طريقة جلوسه معهم إلى شكل، وهيئة لباسه، وشروط، وصفات حاشيته، وفيما يتعلق بشؤون الدولة، وكيفية مراقبة الولاة، والعمال، وأوضح الصورة التي يجب أن يكون عليها النظام القضائي، والنواحي المالية للدولة، وفيه حثهم كذلك - الأمراء - على إتباع أوامر الشرع، وأن يأمرُوا بالمعروف وينهون عن المنكر، ومن خلال كتاب تاج الدين تتضح من جهة روح الإسلام الداعية إلى العدل، ورفع الظلم عن الرعية، ونبذ التطرف، ومن جهة ثانية ينظم العلاقة بين أصحاب السلطة، والرعية، فهو يضع على أسس من الوسطية أركان نظام سياسي، ونظام قضائي، ونظام مالي، يكفل لمن يتبعه بناء دولة على قدر رفيع من العدل، والمساواة بين حاكمها، ورعيته، ومن جهة ثالثة يبين لنا بشكل عملي دور الفقهاء، وأثرهم على أعلى سلطة في الدولة.

إن المتأمل في شخصية المغيلي، وفي أبواب كتابه تاج الدين يجد أن الفقيه المذكور قدم خارطة طريق سياسية ألزم من خلالها، وبالحجة - من خلال دعم أفكاره، وأراه بالأدلة من الكتاب والسنة -، الأمراء من أن يسيروا على نهج واضح يضمن لهم ألا يحيدوا عن النهج السليم، وعليه مثل المغيلي، وبجدارة فقهاء بلاد المغرب ممن كانت لهم مواقف صريحة، وحاسمة من أهل السلطة، فالمغيلي، ومن سار على نهجه هم من لا يخافون في الله لومة لائم، وللوقوف على ما قدمه المغيلي من آراء، وأفكار لحكام عصره يكون من المفيد تحليل محتوى الكتاب - بغض النظر عن تقسيمات المغيلي لكتابه - وذلك وفق النظرة التالية :

أولاً- النظام السياسي :

بما أن كتاب المغيلي موجه إلى الأمراء، والسلاطين فإن بابيه الأول الذي كان بعنوان " فيما يجب على الأمير من حسن النية " جاء مركزاً على شروط من يتولى حكم الرعية، وما يجب أن يتحلى به مساعده، ويمكن أن يستنتج الباحث من خلاله مجموعة من الأفكار تتمثل في :

1-صفات الأمير :

يرى المغيلي في هذا الباب أن لا خير في تولي الإمارة، ويعدّها نوع من الابتلاء لمن يتولاها، وينصح كل صاحب عقل راجح بعدم توليها، وفي حالة كان من تولّاها مضطراً، وليس لديه خيار في قبولها فعليه أن يتحلى بمجموعة من الصفات، فمن ناحية الصفات الظاهرية يجب على الأمير أن يتحلى بالقوة، والصبر، ويظهر زهده في ملذات الدنيا من زوج أو أبناء، وذكر المغيلي الأمير بالحكمة، وضرورة الاستفادة من الأبيات التالية :

ألا قبّح الله الجبان من الـورى وأكساه ثوب الخزي في طبق الثرى
أبالجين كان المملك يملك قبلنا وما الملك إلا بالشجاعة يشترى
أخو الحرب إن عضت به الحرب عضها وإن شمّرت عن ساقها الحرب شمّرا.(11)

وعلى المستوى النفسي، والباطني طلب المغيلي من الأمير أن يكون حسن النية مستعينا، ومتوكلاً على الله، وأن يكون عمله بعيد عن الرياء، والمن، وشدد عليه بأن يكون هدفه الأول خدمة مصالح الناس لوجه الله تعالى، ويضيف مخاطباً الأمير أنه عليك أن تتذكر أن الله ولاك على الرعية لا لتتكبر، وتستعبدهم، وإنما لكي تصلح لهم أمور دينهم، ودنياهم، ويأمره كذلك بأن يظهر للرعية حب الخير، ويقرب إليه الخيرين، وعليه بغض الشر، وأهله، ويذكر المغيلي الأمير بضرورة الإحسان، وشكر الله على نعمه، ويحذره من مغبة عدم خروجه لرعيته.(12)

يبدو أن الفقيه المغيلي كان يبيد اهتماماً بمسألة خروج الأمير لرعيته فيعد أن حذر الأمير من مغبة عدم الخروج للرعية وضع له خطوات يجب عليه اتباعها عند جلوسه في مجلسه لاستقبال

رعيته، فيذكره بأن يحسن جلوسه فيتربع، ويطيل الصمت، ويغض من بصره، ومن دقائق الأمور التي ذكره بها في هذا الجانب ويبدو أنها لغرض تأكيد هيبة الأمير أمام رعيته طلب منه بأن لا يفتح فمه أمام الرعية حتى لو كان للتثأب، وإن حصل له التثأب فعليه وضع إحدى يديه على فمه، ولا يرفع صوته، ولا يبالغ في الضحك، ويطلب منه ضرورة التفكير، وإعمال العقل قبل أن ينطق أو يصدر حكماً، وإن أراد أن يحكم فعليه وضع ميزان الحق نصب عينيه، وعليه الالتزام بالصدق في القول، والوفاء بالعهد، وطلب منه متابعة كل ما أمر به أو نهى عنه، فذلك يزيد من هيبة الرعية لحاكمهم، والملاحظ في هذا الجانب أن الفقيه المغيلي يستمر في نهجه من تقديم نصائحه في كثير من الأحيان للحكام بشكل أدبي يأتي على شكل أبيات شعرية قصيرة غاية في الجمال، وفي هذا المقام يستشهد بالأبيات التالية :

ولا تفهقه ابداً فإنما يقهقه الأعمى ويزداد عمى
وكن على الصمت حريصاً دائماً فقل من يسلم من تكلم
وإن يكن لابد فأختر محكماً واخفض من الصوت لئلا تندما⁽¹³⁾

على الرغم من أن المغيلي يطلب من الأمير الاهتمام بمظهره وزينته باعتباره من مظاهر الهيبة إلا أنه يأمره في الوقت ذاته بعدم الغلو، والمبالغة في إظهارهما، ومن الأمور التي نهى عنها التشبه بالنساء في الزينة، وطلب من الأمير أن يتزين بما أباحه الشرع من زينة الرجال، والتطيب، ولا يتزين بذهب أو فضة، ولا يلبس حرير، ولا يستبج بيت مال المسلمين من أجل زينته، ويذكره بأن فعل ذلك يعد من الضلال، والقبح، ويطلب المغيلي من الأمير أن يكون حذراً في حله، وترحاله، وأن يلازمه درعه، وسلاحه، ولا ينام إلا في مكان آمن، وعليه بتغيير مكان نومه باستمرار، ولا يقرب منه إلا أهل الأمانة، والصلاح، ويجب عليه اتخاذ حرس شجعان فرسان، وعليه بكنم أسرارهم، والحذر من النمامين⁽¹⁴⁾.

2- أركان الحكم والحاشية :

يوصي المغيلي الأمير بضرورة حسن اختيار حاشيته، وأعوانه، بحيث لا يكون من بينهم من تبغضه الرعية، ولا تثق فيه، ويصور المغيلي الرعية، والأمير بأنهما مثل كفتي الميزان لا يعتدلان إلا بسياسة الأمير، وبالأخص استدل بالأبيات التالية :

إذا قُرب السلطان أخيار قومه وأعرض عن أشرارهم فهو صالح
وكل أمرئ ينبيك عنه قرينه وذلك أمر في البرية واضح⁽¹⁵⁾

ولكي تكون سياسة الأمير بعيدة عن الطغيان، والتطرف، والتفرد باتخاذ القرار، يرى المغيلي أن على الأمير أن يستعين بمجموعة من الأعوان، والمساعدين، والمستشارين بحيث يمكن من خلالهم تسيير شؤون دولته، وترتيب أركانها على أسس من الوسطية، ويأتي على رأس هؤلاء وزراء لا يخافون إلا الله، وعقلاء يستشيرهم فيما يقبل عليه من أمور، وعلماء دين يرشدونه، ويذكرونه لكي لا يبتعد عن طريق الحق، وعليه أن يختار أئمة مساجد يعملون، ويدعون الأمة إلى وحدة الصف، ومن صلاح سياسة الأمير اختياره لقضاة من أهل الثقة ممن يتصفون بالعدل للفصل بين الناس فيما وقع بينهم من خصومات، ويساعد القضاة شهود عدول⁽¹⁶⁾، بالإضافة إلى اتخاذه للمحتسبين، وأصحاب شرطة، وعسس لتأديب غير الملتزمين بنظام الأمير، وتتبع، ومعاقبة الخارجين عن القانون، كل ذلك مع وجود الكتاب، وحساب لمحاسبة العمال، والولاة، ويجب على الأمير أن يكون متيقظ، فعلية مراقبة عماله، وولاته، وشؤون دولته بشكل عام، بالإضافة إلى عدم إهمال مراسلة كل من له علاقة بدولته؛ وعليه الأخذ بأسباب القوة من جيش قوي، وخبول سريعة،

علاقة الفقهاء بالسلطة في بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي من خلال كتابه "تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين" أنموذجاً

وأناس قادرة على رفع المعنويات، وتعبئة الصفوف، والحث على الشجاعة والإقدام، والعمل على ترتيب الجيوش، وامتلاك الأسلحة، وعدة الحرب، والاهتمام بتحصين حدوده، وفي السياق ذاته يحذر المغيلي الأمير من عواقب الانجرار وراء ملذات الدنيا كحب الجواري، أو حب ألوان الطعام، والملابس الفاخرة أو مصاحبة من يليه عن مصالحه، ومصالح الرعية.⁽¹⁷⁾

3-متابعة الأمير لشؤون دولته :

تعددت الجوانب التي على الأمير تتبعها لكي يمنع وقوع الظلم، ويحفظ حقوق الرعية فمن الناحية القضائية عليه متابعة العدول فعلى شهاداتهم يتم التعامل بين الناس، وعلى الصعيد الاجتماعي عليه تقصي أخبار الأوصياء فهم المشرفون على القصر - من لم يبلغ سن الرشد - والأيتام، والسفهاء - فاقد العقل - وكل من ثبت تبذيره، وإفساده لماله يكلف من يكون وصي عليه، ويجب معرفة ورثة كل من مات حتى لا يظلم أحد منهم، ويؤكد المغيلي أن المتابعة السابقة سببها الورع، والخوف من الله على حقوق الرعية، ومن أجل ذلك أنشد :

إذا أهمل الراعي المواشي في الخلا وألوي إليها في المراح وأهملا
فما هو إلا واحد من أسودها وعمّا قليل تنجلي عنه أو لا.⁽¹⁸⁾

وفيما يخص الجوانب السياسية فمن الأمور المهمة في هذا الجانب يجب على الأمير تتبع سيرة عماله، ومحاسبتهم على تصرفاتهم، وفي أموالهم، وثرواتهم، ويزجر المقصرين، ويعزل، ويستبدل من اشتكت منه الرعية، وخاف من ظلمه لهم، بل وعليه التشديد في معاقبة كل من ثبت فساد، وبخصوص السيرة الذاتية أي تتبع تصرفات العمال الشخصية يجب عليه متابعة العمال في عدم ارتكابهم عادة شرب الخمر، ومن وجد من العمال مع امرأة في وضع مخل بالآداب، يزجر بشدة، وفي حالة ثبت عليه ارتكابه الفاحشة معها يقام عليه الحد، وفي صفات العامل، وعلاقته بالأمير استشهد المغيلي بالأبيات التالية :

عاملك عملك، وفعله فعلك إن أحسن فالثواب لكما وإن أساء فالعقاب عليكما.⁽¹⁹⁾

وعلى الأمير أن يكثر من العيون - ناقلي الخبر - حتى تصله أخبار دولته، ويقف على مجرياتها، ولا يترك ذلك لمحض الصدفة لأن ذلك يعد من الغفلة التي لا تحمد عقباها، ويحذر المغيلي الأمير من الثقة المفرطة في المقربين منه، وينصحه بالوقوف على القضايا بنفسه بعيدا عن ما يصوره المقربون من مدح أو ذم، وعليه الحذر كل الحذر من الهدايا التي تقدم لأعوانه فهي كفيلة بتغييرهم بشكل كبير.⁽²⁰⁾

ثانيا- النظام القضائي :

قدم الفقيه المغيلي للحاكم، والقضاة من خلال كتابه تاج الدين مجموعة من التوجيهات، والنصائح تعد غاية في الدقة، تكفل لمن يتبعها خلق نظام قضائي على قدر كبير من العدالة، والمساواة، وعند الاطلاع على تلك التوجيهات، ومحاولة فهمها نجد أن المغيلي قام بتوجيه الحكام في هذا الجانب من خلال :

1-الاهتمام بالحالة النفسية للخصوم :

المتعمّن في كلام المغيلي في هذا الجانب يلاحظ أن الخطوات التي اشترطها الهدف منها نفسي بالدرجة الأولى فهي شروط تعطي للخصوم الراحة، والطمأنينة، ولكي يشعروا كذلك بأن القاضي غير منحاز لطرف دون الآخر، فنجده يطلب من القاضي التالي : أن يدخل الخصمان من باب واحد، وأن يرد على من سلم عليه دون إظهار بشاشة أو ترحيب به، وأن يجلسهما على مستوى واحد لا أن يجلس احدهما على مكان مرتفع، والآخر في مكان أقل منه، وعلى القاضي أن يكلم

الطرفان بالطريقة ذاتها لا أن يكلم احدهما بشدة، والآخر باللين، بل وطلب منهم المساواة بينهما في أمور أكثر دقة مثل المساواة في النظر إليهما، ويجب أن يحافظ القاضي على حياديته في كامل مدة النظر في خصومتهم، ولا يسمح القاضي للخصوم بالحديث معه عن أحواله، وشؤونه الخاصة، وإذا بادره احدهما بالسؤال عن ذلك فلا يرد عليه، ويطلب منه أن يهتم بما يعنيه.⁽²¹⁾

2- إجراءات التقاضي :

قبل إصدار حكم القاضي في أي قضية يلزم المغيلي القضاة باتخاذ الإجراءات التالية : أن على القاضي أن يعطي الوقت الكافي للخصمين في الحديث، والدفاع عن نفسيهما، وأن يستعين القاضي بشهود عدول، وفي حالة عدم وجودهم خاصة في القرى البعيدة، والنائية فعليه الاستعانة بأكثر أهل القرية ثقة من الأئمة، والمؤذنين⁽²²⁾، ويجب أن يطلع من رفعت ضده قضية ما على أسباب، وتفاصيل ما ادعي به عليه، وتعطى له مهلة لكي يقدم ما لديه من أقوال، ودفاع عن نفسه⁽²³⁾، فإذا استوفى القاضي تلك الشروط أصدر حكمه بعد استشارة مساعديه، وعلى القاضي أن يحكم للمتخاصمين حسب المشهور في مذهبهما، وكان يرى أن الحكم بخلاف مذهبهما يعد من الجور، والظلال، ويجب نقضه؛ ولا يجوز للقاضي أن يأخذ أية مقابل من أحد الخصمين أو كلاهما سواء قبل الحكم أو بعده.⁽²⁴⁾

3- أنواع القضايا :

فصل الفقيه المغيلي لأنواع القضايا، فعد بعضها من الجنايات مثل جريمة السرقة، وذكر أن من أتهم بسرقة دون دليل قاطع ينقسمون إلى ثلاثة أصناف : منهم من عرف عنه النزاهة، وصلاح الحال فهذا لا يعتد بما وجه إليه، بل يؤدب من أتهمه، وآخرون تكون التهمة قريبة منهم أي ممن يشك فيهم فهؤلاء يسجنون، ويضربون، وربما يغرمون في قضايا، وأما القسم الثالث فهم ممن اشتهروا بكثرة السرقة، وبأذية الناس، وتكرر منهم الضرر فهؤلاء يسجنون لفترات طويلة حتى يتوبون أو يبقون بالسجن، ولا يخرجون منه إلى حين موتهم، وتكون الخطوات السابقة كلها في إطار التقوى لا بحكم القوة وهوى السلطان.

بخصوص جرائم القتل شدد المغيلي على ضرورة معاملة المتهم فيها بوضع الأغلال في يديه، وحبسه، وترهيبه، وتتبع سيرته، والبحث فيها حتى تظهر الحقيقة، وحرصا من الفقيه المغيلي على نشر العدل، ورفع الظلم عن الرعية، طلب من الأمير أن يتابع أحوال الرعية، ويجلس للنساء، والأطفال بنفسه لقضاء حوائجهم دون الاعتماد على القضاة، والعمال، إذ أن شكوى الرعية ربما تأتي ممن نصبهم الأمير من المسؤولين، ويذكر المغيلي الأمير بسيرة السلف الصالح من الخلفاء الذين عزلوا من شكت منه الرعية لأن ذلك أقرب للتقوى، وجمع كلمة الأمة.⁽²⁵⁾

ثالثا - النظام المالي :

لم يغفل الفقيه المغيلي النظام المالي للدولة، ومن منطلق حرصه في هذا الجانب، ولكي لا يقع الأمير في ظلم الناس في أموالهم نجده يقدم توجيهاته، ونصحه للحاكم بأسلوب وسطي جمع بين الترغيب، والترهيب، فيذكر الأمير بأن جباية الأموال لا تكون إلا من أوجهها الشرعية، ويشدد عليه في عواقب مخالفة ذلك مستدلا بالآية الكريمة ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾⁽²⁶⁾، ويؤكد له أن الزهد في أموال الرعية، وعدم الطمع فيها من أسباب بقاء دولته، في حين مصير الاستحواذ عليها، وسلبها منهم يؤذن بنهايتها.⁽²⁷⁾

1- واردات بيت المال :

للحفاظ على أموال الرعية حدد الفقيه المغيلي للأمير الأموال التي يمكن أن يأخذها منهم بشكل شرعي، وكان أهمها : الزكاة العينية، وزكاة الحرث، وزكاة الماشية، وزكاة المعادن، وزكاة الفطر، وخمس الغنيمة، والجزية، وأموال الصلح، والفبيء، وتركة من لا وارث له، وخمس الكنوز، ويجب أن تجبى مثل هذه الأموال من قبل من يكلفون بجمعها، ولا يحق للحاكم أن ينتهك حرمة البيوت أو تفتيشها من أجل جمعها، ويجوز أن يرغم من اشتهر بالشر على أن يقسم أن ليس لديه ما يدفعه مما أستوجب عليه من الأموال السالفة الذكر، ولا يؤخذ من مال من كانت له أسباب حقيقية تعيقه عن الدفع مثل من لم يبلغ النصاب، أو مسافر أدعى أنه دفعها قبل خروجه أو أن عليه دين.⁽²⁸⁾

ويضيف المغيلي أنه يحرم على الأمير أخذ أموال مقابل منح المناصب مثل منصب القضاء، واعتبر ذلك من الظلم لأن ذلك يؤدي إلى فتح المجال لدفع الرشوة، وقد أكد على أثم الرشوة، وقال بأنها حرام على الأمير، والعمال، والقضاة أخذها، وذلك بإجماع أئمة المسلمين، كذلك من الأبواب التي لا تحمد عقباها باب قبول الأمير للهدية من رعيته، وقد قيل إذا دخلت الهدية من الباب خرجت العدالة من الشباك، وحرم على الأمير أخذ المكوس⁽²⁹⁾، وعشر التركات، وفي حالة حدوث كوارث أو أزمات مثل سقوط حصن، ولا يوجد في بيت مال المسلمين أموال تنفق للتغلب على تلك الأزمات يجوز للحاكم أخذ تلك الأموال من الرعية كل حسب يسره، ولا يستمر في أخذها فيما بعد لأنها أجيّزت له للضرورة فقط.⁽³⁰⁾

ليس من حق الأمير مصادرة أموال السارق أو الزاني وهو ما يطلق عليه المغيلي العقوبة بالمال، وأجاز ذلك في حالة أن الشخص المعاقب كان قد ارتكب جناية تتعلق بالمال الذي عوقب به، ويعطي مثال لذلك وهو عقوبة من خلط اللبن بالماء حيث كانت عقوبته التصديق بذلك اللبن.⁽³¹⁾

2- أوجه صرف الأموال:

يوصل الفقيه المغيلي عرض، وتقديم أرائه، وأفكاره الوسطية فيقول في هذا الجانب، أن دوام ملك الأمير - والدوام لله وحده - مرتبط بكرمه، وأفوله مرتبط بالبخل، والتبذير، ولكن عن أي كرم يتحدث الفقيه، يقول المغيلي أن على الأمير أن يعطي المال، ويكون سخيا وقت الحاجة، ويقدمه لمستحقه، ومن اعطاه لغير الوجوه السابقة فهو ظلم، وتعدي، ولا يعد من الكرم، ومن كان بخيلا أو مشتهر بالتبذير فعليه أن يختار من ينوب عنه من أهل الثقة، ويكلفه بشؤون المصروفات، ويؤكد المغيلي على أن مصروفات الدولة يجب أن تصرف فيما شرعه، وأحله الله⁽³²⁾ قال تعالى : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ قَرِيبَةً مِّنَ اللَّهِ ۖ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)⁽³³⁾

وعن أوجه الصرف، والإنفاق على مستحقه فيحدد الفقيه المغيلي ويقنن للحاكم وجهان من أوجه الصرف يندرج تحتها مجموعة من المستحقين وهما كالتالي :

الوجه الأول : من الإنفاق مخصص لأناس ذكروا بالنص في القرآن الكريم وهم الفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، ولا ينفق على هؤلاء من زكاة الفطر إلا للفقراء، والمساكين وإنما من أموال الصدقات، ومن زكاة العين، وزكاة الحرث، وزكاة الماشية، وزكاة المعادن، ووضع لصرفها أولويات كالمكان، والوجوب، والأكثر احتياج.⁽³⁴⁾

الوجه الثاني : من مال الفبيء⁽³⁵⁾ كأخماس الكنوز، والمعادن، والغنيمة، والجزية، والخراج، وتركة من لا وارث له، وهذا القسم يصرفه الأمير على حسب اجتهاده، ولكن يصرف على أساس من

التقوى، وعلى حسب احتياجات المسلمين، ويذكر المغيلي في هذا السياق أن سخا الأمير بالصرف على نفسه، والبخل على الرعية يعد من أنواع الفساد، وعيب يضر بملكه، ويذكر المغيلي الأمير بأن من سيرة من سبقهم من الأمراء ممن عرفوا بالعدالة أنهم ينفقون أموال الفيء على تقوية حصون الدولة، وشراء السلاح، وعلى القضاة، والعلماء، والمؤذنين، والجند باعتبارهم يقدمون خدمات جليلة للمسلمين؛ كذلك يوزع على الفقراء حسب درجات احتياجهم، وتعطى الأولوية لأكثرهم فقراً ذكوراً، وإناث صغيرهم، وكبيرهم، ويكون الصرف عليهم من قبيل توفير المأكل، والملبس أو توفير المأوى، ويقدم المغيلي في هذا السياق أرفع درجات الوسطية عندما يقول أن بقية أموال الفيء في حالة وجود الفائض منها بعد أوجه الصرف السالفة الذكر فإن البقية توزع على كافة المسلمين مهما كان وضعهم المادي على السواء الغني، والفقير، وعلى العربي، وعلى الموالي، ويقول كذلك أن للحاكم حق تحبيس هذه الأموال تحسباً لأي طارئ يحل ببلده، وكذلك يبقية لبناء المساجد، وقضاء الديون، وفك الأسرى، وإعانة الحجاج، وتوفير مئونة تزويج العزاب، وغيرها من الاحتياجات، مع ضرورة تمييز آل بيت النبي في العطاء.⁽³⁶⁾

الخاتمة

- حرص الفقيه المغيلي على إحقاق الحق، ورفع الظلم عن المسلمين، وذلك بأن وجه كلامه إلى قمة الهرم أصحاب السلطة، وكان دقيقاً في ما طلبه منهم فطلب منهم معاملة الرعية بحسب ما شرعه الله في كتابه، وسنة نبيه، وأن يحسنوا النية تجاههم، وأن يكونوا متواضعين معهم في خروجهم عليهم، وفي جلوسهم معهم بل وفي ما يظهرون به من ثياب أمامهم.

- لكي يتحقق العدل، ويرفع الغبن، والجور، طلب المغيلي من أهل السلطة متابعة شؤون دولهم بأنفسهم، والوقوف الفعلي على أوامرهم، ونواهيهم لمعرفة ما نفذ منها، وما لم ينفذ، وعليهم الجلوس بأنفسهم للرعية فيسمعون من الطفل، ومن المرأة باعتبارهم أضعف الرعية، ويقضي لهم ما سألوهم إياه.

- خوفاً من طغيان الأمراء، وتجبرهم أكد المغيلي على أن يتخذ الأمراء مستشارين لهم من أهل الثقة من علماء، وفقهاء يذكرونهم، ويرشدونهم في حالة نسيانهم، وغفلتهم، وقضاة عدل لا يخافون في الله لومه لائم يقضون بين الناس فيما شجر بينهم، وأئمة مساجد يدعون إلى وحدة صف الأمة.

- يرى المغيلي أن من أسباب نجاح سياسة الأمراء، وعدالتها تتبع أخبار عمالهم، وولاتهم، فيكشفون عن أموالهم، وثرواتهم كي لا يستغلون مناصبهم، ويستفيدوا منها في جمع الثروات الطائلة، ويعاقبون المقصرين منهم بل، ويعزلون من يشكون في ظلمهم للرعية.

- بما أن العدل أساس الملك كان للمغلي اهتماماً واضحاً بسير القضاة، وتعاملهم مع الخصوم، ولكي يحققوا العدل بسط لهم في كيفية الجلوس بين الخصوم، وكيفية الاستماع لشكواهم، وطريقة الرد عليهم، وبلغت به الدقة أن طلب من القاضي أن يساوي بين الطرفين حتى من خلال النظر إليهما؛ ولكي لا تكون أحكام القاضي جائرة، وظالمة أكد المغيلي على ضرورة التحري عن الشهود، وألزم القضاة بضرورة إعطاء المدعى عليه الوقت الكافي ليتمكن من الحضور بمجلس القاضي، ولكي يتجهز بما لديه من ردود للدفاع عن نفسه فيما نسب إليه.

- على الرغم من كون الأمراء يملكون القوة، والسطوة إلا أن المغيلي قن لهم طرق جباية الأموال من الرعية، ولم يسمح لهم بتجاوز ما نص عليه الشرع في هذا المجال، فمن أوجه جمع الأموال

أموال الزكاة، والصدقات، والجزية، والخراج، وغيرها، وبين لهم أن عليهم أن يسلكوا طريقاً وسطاً بحيث لا يكونوا من المبذرين خاصة أن التبذير سبب في نهاية دولهم، ولا يكونوا من البخلاء المقترين فيستوجب نقمة رعيّتهم، وتمردهم عليهم، وتكون نهايتهم كذلك.

- اهتم الفقيه المغيلي بنظام الدولة المالي، ودافع عن حقوق الرعية فبين للأمير ما يمكن أن يأخذه من أموال من الرعية بشكل شرعي، وحدد له أوجه صرف تلك الأموال، فذكرهم بأن جزء من واردات الدولة يصرف على الفقراء، والمساكين، والمؤلفة قلوبهم، والعاملين عليها، وفي الرقاب أي حسب ما ذكر في القرآن الكريم، والباقي يصرف على احتياجات الدولة من سلاح، وتحصين الحدود، وأعداد الحملات، والجيوش، وعلى القضاة، والعلماء، والمؤذنين، والمحتاجين، والفقراء من الرعية ذكور، وإناث عرب، وموالي.

وفي الختام فإن آراء الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي في كتابه تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلطين الداعية إلى الحق، والعدل، ونبذ، ومحاربة الجور، والظلم تمثل قمة الوسطية التي نادى بها تعاليم الإسلام السمحة.

الهوامش

- (1) أحمد بابا التنبكتي؛ نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تقديم، عبدالله الهرامة، منشورات، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، 1989م، ج2، ص578، 576 - أحمد بن محمد المكناسي؛ درة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق، محمد الأحمد أبو النور، مكتبة التراث، القاهرة، ط1، 1971م، ج2، ص285.
- (2) تلمسان من مدن بلاد المغرب الأوسط، وهي في أول الصحراء في الطريق إلى سجلماسة، كثيرة الخصب والرخاء، اشتهرت بنوع من الخيل يعرف بالراشديه. ياقوت الحموي؛ معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، (د ت)، ج2، ص44 - محمد بن عبدالمعظم الحميري؛ الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق، إحسان عباس، بيروت، 1975م ج1، ص135.
- (3) بجاية، مدينة ساحلية، ذكر الحموي أن الناصر بن علناس بن حماد بن زيري أختطها في سنة 754هـ/1353م، كانت عاصمة ملك بني حماد، وكانت تعرف بالناصرية. معجم البلدان، المصدر السابق، ج1، ص399.
- (4) من شيوخه، الشيخ أبوزيد الثعالبي، والشيخ السنوسي، والشيخ يحيى بن بدير، ومن تلاميذه، الشيخ محمد بن عبدالجبار الفيجي، والشيخ العاقب الانصمني، والفقيه أيد أحمد. محمد بن عبدالكريم المغيلي؛ مصباح الأرواح في أصول الفلاح، تحقيق، عبدالمجيد الخيالي، دار الكتب

العلمية، بيروت، ط1، 2001م، ص12 - العباس بن إبراهيم المراكشي؛ الأعلام بمن حل مراكش وأغامت من الأعلام، المطبعة الملكية، الرباط، 1974م، ج5، ص108.

(5) يقول الزياتي، إقليم توات به الكثير من المدن، والقرى الصحراوية بالمغرب الأقصى، واشتهرت مدينة توات في تلك الفترة بكثرة النخيل، وآبار المياه، ذكرت المصادر التاريخية موقف للفقيه المغيلي من يهود مدينة توات، ذاك الموقف الذي اتخذته حيالهم نظراً لارتكابهم أعمال تعد مخالفة لما كان متعارف عليه بعقود الذمة في ذاك العصر، فيهود توات على عهده سيطروا على اقتصاد المدينة، بل وقاموا بالتأثير في عادات أهل البلد، وعمل كبيرهم إلى أعمال السحر والشعوذة، وشكا أهل توات للفقيه المغيلي ما كانوا عليه من سيطرة اليهود على سير الأمور في مدينتهم، فما كان من الفقيه إلا أن قتل زعيمهم الذي كان يمارس السحر، وقتل عدد من اليهود معه نظير أعمالهم الشنيعة المخالفة لعقد الذمة، وعلى الرغم من أن الكثير من الفقهاء عارضوا تصرف المغيلي، إلا أن المصادر خاصة كتب الفتاوى والنوازل تورد فتاوى ببلاد المغرب قتل فيها يهودي بسبب التعدي اللفظي، وذلك بسببه للنبي صلى الله عليه وسلم بمجرد أن سمع الأذان، حيث اعتبره الفقهاء بهذا السب خالف عقد الذمة فما بالك بالذي تسلط على مقدرات العباد، وغير عاداتهم، وأما هدم بيعة فاعتبره العديد من الفقهاء جائزاً في حق من قام بالبناء ولم يتضمن عقد الذمة السماح لهم بذلك. الترجمانة الكبرى في أخبار المعمور برا وبحرا، تحقيق، عبدالكريم الفيلاي، 1991م، ص68 - أبو القاسم بن أحمد البرزلي؛ جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تقديم، محمد الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002م، ج6، ص270- أحمد بن يحيى الوئشريسي؛ المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب، خرجه مجموعة من الفقهاء، إشراف، محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م، ج2، ص232.

(6) ذكر أنه دخل بلد أهر، وبلاد تكدة حيث جلس لنشر العلم بها، ثم دخل بلد كنو، وبلاد كشن من بلاد السودان، ويكنو أخذ عنه العلم ملكها، وبها ألف المغيلي كتابه تاج الدين، ثم دخل بلاد التكرور، والتقى بملكها. التنبكتي، المصدر السابق، ج2، ص577.

(7) اتفقت المصادر التي ترجمت للمغيلي على أن وفاته كانت في سنة 909هـ/1503م، باستثناء المكناسي الذي أورد تاريخاً مخالفاً لبقية المصادر، حيث ذكر أن وفاته كانت سنة 820هـ/1417م. أحمد بابا التنبكتي، المصدر السابق، ج2، ص577- المكناسي، المصدر السابق، ج2، ص28، محمد بن مخلوف؛ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1980م، ج1، ص274 - المراكشي، المصدر السابق، ج5، ص106.

(8) التنبكتي، المصدر السابق، ج2، ص577، 578 - المراكشي، المصدر السابق، ج5، ص168.

(9) محمد بن عبدالكريم المغيلي، تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين، تحقيق، محمد خير رمضان، دار ابن حزم، ط1، 1994م، ص18.

(10) التنبكتي، المصدر السابق، ج2، ص577.

(11) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص29.

(12) المصدر نفسه، ص17، 18.

(13) المصدر نفسه، ص21.

(14) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص19، 31.

- (15) المصدر نفسه، ص23.
- (16) العدول : ذكر ابن خلدون أن الشهادة أو العدالة وظيفة دينية تابعة للقضاء، وحقيقتها القيام عن أذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم، وعليهم، ويضيف أن شروط العدالة أو الشهادة كانت لا تتوافر في الكل فاقتصر بها البعض حتى صار القائمون بها كأنهم مختصون بالعدالة، والحقيقة ليست كذلك فالعدالة من شروط اختصاصهم بالوظيفة. المقدمة، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، الدار الذهبية للطبع والنشر، القاهرة (د.ت) ص248.
- (17) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص23، 26، 27.
- (18) المصدر نفسه، ص35.
- (19) المصدر نفسه، ص37، 38.
- (20) المصدر نفسه، ص38، 40.
- (21) المصدر نفسه، ص41، 42.
- (22) لكي لا تتوقف معاملات الناس اليومية قال الفقهاء أن تلك القرى لا تخل من أهل التقوى والصلاح، وفي حالة عدم وجود شهود عدول يستعين القاضي بهم، ويكثر منهم، ويراعى شهادة الأصلح فالأصلح، وقبل بعض الفقهاء شهادة الرجل الواحد، وفي بعض الحالات قبلوا بشهادة امرأة فقط . أبي الوليد بن رشد، فتاوى ابن رشد، تحقيق، مختار التليبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1987م ، ج2، ص1042.
- (23) وهو ما يعرف في كتب الأحكام، وكتب الفتاوى والنوازل بالأعذار.
- (24) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص51.
- (25) المصدر نفسه، ص46.
- (26) سورة الطلاق، الآية 1.
- (27) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص48، 49.
- (28) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص49، 50، 51.
- (29) المكوس جمع مكس، وأصل المكس في اللغة النقص، والظلم، وهي عبارة عن دراهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في الأسواق، وعرفت عند العرب منذ العصر الجاهلي، ومن الألفاظ ذات الصلة العشور، والجباية، والضرائب، والخراج، وذكر أن بعضها مذموم منهى عنه، وبعضها غير ذلك. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطابع دار الصفوة، الكويت، 1998م، ج38، ص373، 374.
- (30) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص50، 51.
- (31) المصدر نفسه، ص51.
- (32) المصدر نفسه، ص55.
- (33) سورة التوبة، الآية 60.
- (34) المصدر نفسه، ص56.
- (35) الفيء لغة يعني الظل، أو ما بعد الزوال من الظل، ومن الألفاظ ذات الصلة الغنيمة، ويقصد بالفيء هو ما ساقه الله للمسلمين من أموال يحصلون عليها ممن خالفهم الدين دون قتال، ومنها الأراضي، والعقارات التي يحصل عليها المسلمون بعد جلاء أصحابها الكفار عنها خوفاً من

علاقة الفقهاء بالسلطة في بلاد المغرب الإسلامي الفقيه محمد بن عبدالكريم المغيلي من خلال كتابه "تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين" أنموذجاً

المسلمين، أو ما أخذ من الكفار من خراج أو أجرة عن الأراضي التي ملكها المسلمون. الموسوعة الفقهية، المصدر السابق، ج32، ص227-234.
(36) المغيلي، تاج الدين، المصدر السابق، ص 56-59.